1920 - أخبرنا قتيبة بن سعيد قال نا أبو عوانة عن بكير بن الأخنس عن مجاهد عن بن عباس قال Y فرض ا الصلاة على لسان نبيكم A في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة